

الغدير

[175] وسورة في فريضة أو غيرها. صحيح الترمذي 1: 32، سنن ابن ماجة 1: 277، كنز العمال 5: 95. 6 - عن أبي سعيد قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ بفاتحة الكتاب وبما تيسر. سنن البيهقي 2: 60، سنن أبي داود 1: 130، تيسير الوصول 2: 223. 7 - عن أبي قتادة قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الآخرين بفاتحة الكتاب. وفي لفظ مسلم وأبي داود: كان يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين. الحديث. راجع صحيح البخاري 2: 55، صحيح مسلم 1: 177، سنن الدارمي 1: 296، سنن أبي داود 1: 128، سنن النسائي 2: 165، 166، سنن ابن ماجة 1: 275، سنن البيهقي 2: 59، 63، 66، 193، مصابيح السنة 1: 57 وصححه. 8 - عن سمرة بن جندب قال: حفظت سكتتين في الصلاة. وفي لفظ: حفظت سكتتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ، وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع. سنن أبي داود 1: 124، صحيح الترمذي 1: 34، سنن الدارمي 1: 283، سنن ابن ماجة 1: 278، سنن البيهقي 2: 196، مستدرک الحاكم 1: 215، مصابيح السنة 1: 56، تيسير الوصول 2: 229. 9 - عن رفاعه بن رافع قال: جاء رجل يصلي في المسجد قريباً من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: أعد صلاتك فإنك لم تصل. فعاد فصلى كنحو مما صلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أعد صلاتك فإنك لم تصل. فقال: علمني يا رسول الله كيف أصلي؟ قال: إذا توجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن وما شاء الله أن تقرأ، فإذا ركعت فاجعل راحتك على ركبتك ومكن ركوعك وإمداد ظهرك فإذا رفعت فأقم صلبك، وارفع رأسك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها، فإذا سجدت فمكن سجودك فإذا رفعت فاجلس على فخذك اليسرى، ثم اصنع ذلك في كل ركعة وسجدة حتى تطمئن. وفي لفظ أحمد: فإذا أتممت صلاتك على هذا فقد أتممتها، وما انتقصت
